رابط المادة على منصة باحث

شرح سنن ابن ماجه)مستمر(

الدرس 55 | شرح سنن ابن ماجه | أبواب الصلاة | للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على الهادي الامين وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم صلي وسلم على الحبيب اللهم اغفر لنا لشيخنا وللحاضرين. قال الامام ابن ماجة رحمه الله تعالى في سننه في ابواب اقامة - 00:00:00
الصلاة والسنة فيها باب ما جاء في صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه باب ما جاء في صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم خلف رجل من امته في مرضه - 00:00:20
وقفت عند سم لو ما جاء في صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم خلف رجل من قال حدثنا محمد بن المتنا قال حدثنا ابن ابي عدي عن حميد عن بكر ابن عبد الله عن حمزة ابن المغيرة عن حمزة - 00:00:50
وغيرة بن شعبة عن ابيه قال تخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فانتهينا الى القوم فقد صلى بهم عبدالرحمن بن عوف الرشى فلما احس بالنبي صلى الله عليه وسلم ذهب يتأخر يتأخر فاومأ اليه. فاومى اليه النبي صلى الله عليه وسلم - 00:01:20
ان يتم الصلاة فقد قال احسنت كذلك فافعل. بعض ما جاء في انما جعل امام ليؤتم به. قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة قال حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام ابن عروة. عن ابيه - 00:01:40
عائشة قالت اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل عليه ناس من اصحابه يعودونه فصلى النبي صلى الله عليه وسلم جالسا فصلوا بصلاتي قياما فاشار اليهم ان اجلسوا فلما انصرف قال انما جعل الامام ليؤتم به. فاذا ركع - 00:02:00
اركعوا واذا رفع فارفعوا واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا قال حدثنا هشام ابن عمار قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن انس ابن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم صرع - 00:02:20
فرس فجحش شقه الايمن فدخلنا نعود وحضرت الصلاة فصلى بنا قاعد وصلينا قعودا ما قضى الصلاة قال انما جعل الامام يؤتم به. فاذا كبر فكبروا واذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولا - 00:02:36
لك الحمد واذا سجد فاسجد واذا صلى قاعدا فصلوا قعودا ناجعون. قال حدثنا ابو بكر ابي شيبة قال حدث انه شيء ابن بشير عن عن عمر ابن ابي سلمة عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:02:56
انما جعل الامام ليؤتم به فاذا كبر فكبروا واذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده. فقولوا ربنا ولك الحمد واذا صلى قائما فصلوا قياما واذا صلى قاعدا فصلوا قعودا. قال حدثنا محمد ابن رمح قال اخبرنا ليث ابن سعد عن عن ابي الزبير عن جابر قال - 00:03:16
بكى رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلينا وراءه وهو قاعد وابو بكر يكبر يسمع الناس تكبيره فالتفت الينا فرآنا قياما فاشار الينا فقعدنا فصلينا بصلاة قعودا فلما سلم قال ان كدتم ان كدتم انما - 00:03:37
الو ان كيتمن ما تفعلوا فعل فارس والروم يقومون على ملوكهم وهم قعود. فلا تفعلوا اهتموا ائمتكم ان صلوا قياما فصلوا قياما. وان صلوا قاعدا فوإن صلى قاعدا. ان صلى قائما فصلوا قياما - 00:03:57
او يصلى قاعدا فصلوا قعودا. قال بعض ما جاء في القنوت في صلاة الفجر. قال حدثنا ابو بكر ابي شيبة قال حدثنا عبد الله ابن ادريس بن غياث ويزيد ابن هارون عن ابي مالك الاشجعي - 00:04:17
عن ابي مالك سعد ابن طارق قال قلت نبي يا ابه انما قد انك قد صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان

وعلي ها هنا بالكوفة نحوا من خمس سنين فكانوا يقنتون في الفجر - 00:04:33
قال اي بني محدث؟ قال حدثنا حاتم بن بكر ضب قال حدثنا محمد بن يعلى زنبور. قال حدثنا عن بسة عبد الرحمن عن عبد الله ابن نافع عن ابيه عن ام سلمة قالت نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القنوت في الفجر. قال حدثنا علي الجهظمي قال حدثنا يزيد ابن - 00:04:53
زريعين قال حدثنا هشام عن قتادة عن انناس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقنته يقنت في صلاة الصبح يدعو على حي من احياء العرب شهرا ثم ثم ترك - 00:05:13
قال اخبرنا عبد ابو بكر ابي شيبة قال حدثنا سفيان عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال لما رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه من صلاة الصبح قال - 00:05:23
اللهم انجي الواليدا بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بن ابي ربيعة والمستضعفين في مكة اللهم اشدد وطأتك على مضر واجعلها سنين كسنين يوسف. قال قفلة باب ما جاء في صلاته صلى الله عليه وسلم في مرضه. الحمد لله. والصلاة - 00:05:33
والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد قال ابن ماجة رحمه الله تعالى باب ما جاء في صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه. فالنبي صلى الله عليه وسلم صلى في مرضه لما جحش من فرسه - 00:06:03
سقط من فرسه فجحش فصلى جالسا. وصلى ايضا في مرض موته صلى الله عليه وسلم جالسا واصل هذا الباب قوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم. وقوله صلى الله عليه وسلم - 00:06:23
صلي قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب. وتبويب تبويب الماجه على هذه الاحاديث بالصلاة على رسول الله في مرضه ليعلم المسلم كيف يصلي اذا مرض وكيف كان رسوله صلى الله عليه وسلم يصلي حال مرضه لان - 00:06:43
النبي صلى الله عليه وسلم بين صلاة المريض من جهة قوله وبينها ايضا من جهة فعله صلى الله عليه وسلم ولا شك ان تبيين القول بالفعل اتموا بيانا واوضح قال رحمه الله قال رحمه الله حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا ابو - 00:07:03
راوية وكيع بن جراح وحدثنا عن ابن محمد عن اسود عن عائشة قالت لما مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم مرضه الذي مات فيه قال معاوية لما ثقل جاء بلال يؤذنه بالصلاة. فقال النبي صلى الله عليه وسلم مروا ابا بكر - 00:07:23
فليصلي بالناس هذا من باب ان الخليفة بعده هو ابو بكر الصديق هذا اشارة وايماء ان الخليفة هو ابو بكر الصديق قل له يا رسول الله ان ابا بكر رجل اسيف اي رقيق رقيق لا يتمالك نفسه اذا قرأ القرآن - 00:07:43
الكثير البكاء فاذا قرأ وبكى لا يعقل الناس قراءته ولا يفقه قراءته. فلو امرت عمر رظي الله قلب الناس وكانت عائشة رضي الله تعالى عنها ارادت بذلك الا يتشاءم الناس ببكر الصديق. فقال لي اخبروا ابا بكر - 00:08:03
يصلي بالناس ثم قال انكن صواحب يوسف. اي ان هذه مكيدة انكن صواحبات يوسف. فحفصة ان يصلي عمر من باب ان يكون له المكانة وعائشة ارادت ان تمنعنا حتى لا يتشائم الناس به. قالت فارسلنا - 00:08:23
الى ابي بكر فصلى بالناس فوجد وسلم من نفسه خفة فخرج الى الصلاة يهادى بين رجلين وهذا يدل على ان المريض اذا يصلي المسجد فهو افضل ولو تحامل نفسه فصلى فهذا هو الافضل. فاذا جاء عن بعض السلف انه كان يحمل - 00:08:43
الى الصلاة على الاكتاف. فقيل له لقد اذن الله لك ان تصلي في بيتك. قال اذا لم تجد اذا لم تجدوني في المسجد قال استطيع فاطلبوني في المقبرة. ولذا قال رضي الله تعالى عنه لقد رأيتنا وما يتخلف عنها الا منافق معلوم النفاق. ولقد رأيت من رجل - 00:09:03
يؤتى به يهادى بين الرجلين حتى يقام الصف من عظيم حرصهم على الصلاة في المسجد. فالنبي صلى الله عليه وسلم لما وجد لنفسه فيستطيع معها الذهاب ووالده يستطيع ان يقف ويحمله من يعينه على الذهاب قال خرج الى الصلاة - 00:09:23
يهادى ان يحمل بين رجلين ورجلاه تخطان. رجلين تخطان المعنى انه لا يستطيع ان يرفعها وانما تسحب صلى الله عليه وسلم. وهذا يدل على عظيم مرضه وشدة مرضه انه لم يستطع ان يرفع قدمه فيمشي وانما حمله واخذ - 00:09:43

ان يسحبا معنى انه رجلاه تخط وتمسح تخطاني في الارض معنى انه يجرها جرا. قالت فلما احس ابو بكر الصديق ذهب ليتأخر اي يرجع ويتقدم فاوبئ اليه النبي صلى الله عليه وسلم مكانك واشار اليه مكانك قال مكانك قال فجاء - 00:10:03
حتى اجلساه الى جنبي ابي بكر الصديق فكان ابو بكر في رواية البخاري فاجلساه عن يساره عن يسار ابي بكر الصديق قولي عن يساره يصبح من الامام؟ اصبح النبي صلى الله عليه وسلم فكان وكي اتم بصلاة - 00:10:23
النبي صلى الله عليه وسلم والناس يأتمون بصلاة ابي بكر. والنبي صلى جالسا ابو بكر صلى قائما والناس صلوا قياما هادي حالة وصورة كيف يصلي الامام المريض بامته او كيف يصلي الامام المريض مأمومين وقد بينا سابقا ان الامام - 00:10:43
لو حالات حالة يبتدأ الصلاة وهو مريض ويصليها وهو جالس فهذا يجب ان يصلوا جلوس. صلوا جلوس جميعا الحالة الثانية ان يبتدأ الصلاة قائما ويعرض عليه الجلوس في اثناء صلاته فهذه الحالة يتم المأمومين - 00:11:03
الصلاة قيام. الحالة الثالثة ان يدخل في الصلاة ويقول هو الامام كهذه الحالة فيتم الناس صلاتهم قياما حيث ابتدأوا. اذا العبرة بابتداء الصلاة ابتداؤها قياما اتموها قيامة ويبتدأوها جلوسا اتموها جلوسا. واضح؟ الا الحالة الرابعة ان يبتدأ صلاته جالس ثم ينهض ويستطيع - 00:11:23
وجب عليهم جميعا ان يقوموا هذه اربع حالات لا خامسة لا خامسة لها. يبتدأ الصلاة قائما فيبتدأون قياما يبتدأ الجاية نبتدأ جلوسه يبتدؤها قائما ويعرض الجلوس يصلون قياما يبتدأها جالس ثم يقوم يتمونها قيامها - 00:11:49
هذه اربع حالات واضح؟ قال حدثنا ابو بكر عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة قالت امر رسول الله وسلم ابا بكر يصلي في الناس في مرضه فكان يصلي بهم فوجد رسول الله صلى الله عليه وسلم خفة فخرج واذا بكر يؤم الناس فلما رأى بكر استأخر - 00:12:09
فاشار اليه اي كما انت. فجلسوا حذاء ابي بكر الى جنبه فكان يصلي والناس يصلون بصلاته كذا الذي قبله في الصحيحين اخرجهما البخاري ومسلم. ثم قال ايضا حتى انس ابن علي الجهظمي - 00:12:29
الخريبي قال سلمة ابن نبيد اخبرني دعاء اخبرنا ان نعين به هند عن قال هنا ناصر بن علي الجار حذيفة عبدالله بن داوود قال من كتابه بيته. قال سلمة يقول عبد الله بن داوود قال سلمة. اخبرنا عن نعيم نبيهن - 00:12:49
النبيط ابن شريط. اذا سلف نبيض يقول اخبر نعيم عن لبيت الله والده ابن شريط عن سامي عبيد قال اغمي على رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه ثم افاقه. فقال احظرت الصلاة؟ قالوا نعم. قال ابو بكر بلال - 00:13:09
يؤدي امور مكة ليصلي بالناس ثم اغمي عليه فافاق. فقال احد قالوا نعم. قال مروا بلال فليؤذن بالناس ومروة ليصل بالناس ثم اقضي عليه فقال احظرت الصلاة؟ قالوا نعم. قال مروا بلالا فليؤذن. وابو بكر يصلي بالناس. فقالت عائشة ان ابي رجل اسيف اذا قام - 00:13:29
ذلك المقام يبكي لا يستطيع فلو امرت غيره ثم اغمي عليه فافاق فقال مر بلالا وذكر الحديث. ان كل صواحب يوسف ثم قال قال فامر بلال فاذن وامر وامر ابو بكر فصلى بالناس ثم انه سلم وجد خفة قال انظروا الى من الى من اتكأ عليه - 00:13:49
جاءت بريرة ورجل اخر فاتكأ عليهما فلما رآه ابو بكر ذهب ينكص فاومى اليه ان اثبت مكانك ثم جلس حتى جلس الى جنبي ابي بكر حتى قام ابو بكر صلاته ثم انه سلم قبض صلى الله عليه وسلم. هذا الحديث - 00:14:09
كما ذكر رواه النسائي في الكبرى ايضا من طريق قتيبة عن حميد عن سنن الابيض عن اه نعيم عن ابيه عن نعيم عن النبيض شريط اه قال ايضا وجاء من حديث مسروق عن عائشة وسمي - 00:14:29
انه مسروق سمي مثل اخر مظهر انه مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم بدوا ايه؟ اسمه بلوة والمحفوظ بهذا الحديث المحفوظ انه خرج بين رجلين ذكر ذكر بريرة هنا نقول فيه نظر والمحفوظ؟ قال ابو عبد الله ها؟ قال ابو - 00:14:49
الحمد لله هذا حديث غريب لم يحدث به غير النصب عن نصب العلي الجهوي الحديث في الصحيح وان الذي حملاهما العباس وعلي وليست بريرة ونوبة. نعم. نوبة المولى ايضا النبي صلى الله عليه وسلم لكن الصحيح ان الذي حمل النبي صلى الله عليه وسلم واتكأ عليهما هما العباس - 00:15:19

عباس وعلي رضي الله تعالى عنهما ولو قلنا انه انه بريرة ونوبة هذا فان بريرة تعتبر ممن اعتقتها عائشة هي مولى لعائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم. فمثل هذه المولى لكن يبقى ان في اشكال وهي انها عتيقة عتقتها - 00:15:49
لكن يبقى للنبي بمنزلة الوالد لامته صلى الله عليه وسلم. فيكون حكمه حكما خاصا. والا لا يجوز للمرأة ان بكى عليها الرجل الاجنبي لكن هذه اولا اقول العبارة الحديث ليس بصحيح هذه العلة هذه اللفظ ليس صحيحة والمحفوظ ان العباس علي وان سلمنا فيكون - 00:16:09
الباب ان النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم آآ ينزل منزلة الوالد آآ نساء امته وهذا وجه هذا وجه لكن يبقى الحديث فيه اشكال من جهة اتكاء النبي صلى الله عليه وسلم على على بريرة - 00:16:29
قال هنا لاحد اخرج عندي قال ولا وش قال عندك يا ابو عبد الله هذا حديث غريب. بن ماجد. ويحدث به غير نص من العلم. زيادة عندك عندك موجودة زيادة - 00:16:49
طريقة وش الحديث؟ والله يمكن النصر هلا ابو الحسن حدثناه وابراهيم بن نصر قال حدثنا وسدد قال حدثنا عبد الله بن داوود. مم. حدثنا ابراهيم بن نصر قال حدثنا ابو نعيم - 00:17:29
هل حدثني عبد الله بن داوود نحوه؟ نعم. وهو يومئذ بمهضة ثم عدت اليه بعد ذلك يوما اخر. سألته فقال سل عما شئت فسألته عن سلمة بن نبي. مم. تذكر الحديث نحوها واطول منها هذا. في البخاري يقول في سلف هذا انه اختلط في اخره - 00:17:49
ووثقه احمد وثقه ايضا آآ يحيى وثقه النسائي وغيره لكن يبقى هذا الاشجعي قال الثقة وثقه وقال البخاري له صحبة يبقى عندنا الاشكال والتفرد نص بن علي الجهوي بهذا الحديث. عبد الله بن داوود الخريج بثقة - 00:18:09
والاصل ولكن يبقى تفرد نصر ابن علي ابن نصر الجهوي ومن الثقات لكن تفرده بهذا الخبر طبقا لمحل اللياقة احمد بن حنبل يقول في نص هذا قال لا اعرف ما به بأس ان شاء الله ورضيه. ومن سيوثقه - 00:18:39
يبقى الاشكال في مسألة وجه الاعلان فقط هو تفرد اه انه طالح حملته او اتكأ على على بريرة وعلى رجل اخر له من النوبة ويبقى ان هذا محل اعلام. والحديث في الصحيحين - 00:18:59
وهو بريدة قصدي ها؟ ولعلها تصحيح. نعم. وفي وفي هذه الصحيح. ايوا النبي صلى الله عليه وسلم واشتد به وجهه فاذن له خرج النبي صلى الله عليه وسلم بين رضي الله عنها هو الصحيح يقول حديث محفوظ عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اتكأ على العباس - 00:19:29
وعلى علي رضي الله تعالى عنه في البخاري ومسلم هذا هو المحفوظ. بعضهم حمل قال انه يقول انه خرج من البيت المسجد بين بريرة ونوبة من ثم الى مقام الصلاة بين العباس وعليه. ذكروا ذكروا الحافظ ابن حجر. وقال ذكر ابن حبان القصة عن التعدد. لكن يبقى - 00:20:09
الاشكال الذي هو بحل الاشكال اتكأه على بريرة. وبريرة مولاة لعائشة رضي الله تعالى عنها على كل حال الذي علينا هنا ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج وصلى مع ابي بكر الصديق وكان من جابر الصديق ثم روى ايضا قال - 00:20:29
تحدث علي بن محمد عن وكيان اسرائيل عن ابي اسحاق عن ابن عباس وذكر مرض النبي صلى الله عليه وسلم وذكر قول عائشة ان النبي قالها في بيت قال ادعو لي عليا قال ادعوه قالت حفصة يا رسول ادعو عمر؟ قال ادعوه. قالت العباس؟ قال ادعوه. فلما اجتمعوا رفعوا رأسه فنظر فسكت - 00:20:49
ثم قال فقال عمر قوموا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم جاء بلال يؤذن بالصلاة فقال مروا ابا بكر يصلي بالناس فقالت عائشة يا رسول الله ان ابا بكر رجل رقيق حصر - 00:21:09
متى لا يراك يبكي والناس يبكون فلو امرت عمرا يصلي بالناس. فخرج ابو بكر وصلى بالناس فوجد وسلم من نفسه خفة فخرج يهادى بين رجلين الطريق عن ابن عباس ايضا انه خرج يهادى بين رجلان بين رجلين ورجلاه تخطان في الارض فلما رأى الناس سبح ابو بكر الصديق - 00:21:19

فذهب يتأخر فاوضى اليه النبي اي مكانك. فجاء وسلم فجلس عن يمينه لفظة يمينه هذه شادة المحفوظ جلوسه عن يساره. فجلس عن يمينه جلس عن يساره وايضا عل بعلة اخرى وهي سماع لاسحاق من قد ذكر - 00:21:39
بخاري بترجمته قال روى عنه ابو قيس وابو اسحاق ولم يذكر ولم يذكر ولم يذكر ابو اسحاق سماعا منه اذا الحديث بقوله وجلس عن يمينه تقول لفظة اليمين هذه غير محفوظ. المحفوظ انه جلس ان يسأل والفرق بينهما - 00:22:09
انه لو كان عن يمينك لمن؟ ابو بكر الصديق وان كان عن يساره كان الامام الرسول صلى الله عليه وسلم. وقد جاء في الصحيح عن عائشة وجلست عن يساره فهذه المحفوظة. وفي رواية شيخين في سياق - 00:22:29
اخر رجلين العباس وعلي. في رواية مسلم العباس وولده الفضل. في اخرى العباس واوسام. وعند رد ابن اسامة وعند ابن حبان بريرة ونوبة. هم من اه وقيل حمد عبد وعند ابن سعد الفضل وثوبان وجمعوا بين هذه الرواية على تقدير ثبوتها بان خروجها تعدد تعدد تعدد فيتعدد ما يتكئ - 00:22:49
ولكن لا اقول اشكال ما هي اشكاله فقط اتكاؤه على بريرة. والبريرة مولاة التعدد لكن يقول الصحيح هذه اهواء تعدد واجابة ما في حرج امره واسع. مم. لكن اه لو كانت لو كانت ايضا يعني عتيقته ما في اشكال يوم كانت امته - 00:23:19
في ذلك فكيف قال لها؟ عتيقة عائشة رضي الله تعالى عنها. حديث اخر واراد بهذا الباب كيف صلى النبي وهو مريض ما كيف صلى؟ صلى وهو جالس صلى وهو جالس ويكفي - 00:23:39
في ذلك قوله صلي قائما وان لم تستطع فجالس فالنبي صلى جالسا لمرضه صلى جالس في عدة مرات كما سيأتي معنا ثم روى قال باب ما في الصلاة فهو جاء في صلاة الرسول خلف رجل امته. الذي لم يصلي خلف جملته الا رجلين. صلى خلف - 00:23:59
ابن عوف واتم الصلاة خلفه. وصلى خلف بكر ولم يتم. واضح يعني لو قيل من الصحابي الذي صلى خلفه النبي صلى الله عليه وسلم ان لم نقل هو عبد الوهاب بن عوف. اما بكر الصديق فصلى صلى خلفه وابى - 00:24:19
ان يتم الصلاة حتى تأخر واتم النبي صلى الله عليه وسلم صلاته. ابو بكر الصديق لما صلى بالنبي صلى الله عليه وسلم واتى النبي تراجع ابو بكر الصديق وتقدم النبي صلى الله عليه وسلم في الحالة الثانية جاء النبي وجلس عن يساره وكان ابو بكر هو المأموم والرسول هو الامام. ذكروا لنا حديث حمزة ابن غيرة عن ابيه - 00:24:39
يقال تخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فانتهينا لقومه تخلف فصلوا. فانتهينا القوم قد صلى بهم ابن عوف. ركع فلما حس ابن سلم ذهب يتأخر اليه النبي صلى الله عليه وسلم ان يتم الصلاة. قال وقد احسنت كذلك افعل اي انك اذا اتيت وقد قال بلال يا رسول الله - 00:24:59
قمت لما تأخرت قال احسنت وكذلك افعل اي افعل اذا تأخر الامام ولم يكن هناك يعني آآ موعد يأتي وتأخر عن موعدها وتأخر مطلقا فان المؤذن يقيم ويأمر من يصلي بالناس. فالنبي صلى الله عليه وسلم حسن فعل بلال عندما - 00:25:19
وامر ابن عوف ان يصلي بالناس. ولن يا ابو بكر الصديق لعدم يا كوني غير موجود في ذلك المقام وانما كان المتهيأ والموجود هو ابن عوف رضي الله على باب ما جاء فيه انما جعلني اتم به هذا من جهة الهيئة والافعال لان الاهتمام بالايمان اما ان يكون بالافعال - 00:25:39
اما يكون في الافعال والهيئات واما ان يكون في النيات. فاما الافعال والهيئات فيجب على المأموم ان يأتم بامامه ولا يجوز له مخالفته فيما يتعلق بأركان الصلاة كقيامه وركوعه وسجوده ورفعه من الركوع لا يجوز ان يسابقه ولا يجوز - 00:25:59
بل يتخلف عنه. واما في النيات فقد اختلف العلماء في ذلك. منهم من اوجب الاهتمام بالامام مطلقا في الباطن والخارج الباطن والظاهر في النية وفي الهيئة. في النية وفي الهيئة ومنهم من اوجبها في الهيئة والفعل ولم يوجبها - 00:26:19
ومعنى ذلك لو ان الامام يصلي الظهر والمأموم يصلي الفجر. النية تختلف والهيئة تختلف فيقال هنا يصلي المأموم مع امامه بنية الفجر ويجلس في الركعة الثانية ويفارق الامام وهذا حكم خاص - 00:26:39
اما اذا كانت النية واحدة والهيئة واحدة لم يجز له التخلف ولا المسابقة. كذلك لو كانت يصلي الامام فريضة والمأموم يصلي فريضة

اخرى بمعنى فائتة او منسية فهنا اذا كانت الهيئة متوافقة وجب عليه الموافقة في هيئتها وان كانت - 00:26:59
هي متخالفة فالصحيح انه يوافقه فيما يستطيع ويتخلف عنه فيما لا يستطيع. بمعنى لو صلى المغرب خلف من يصلي العشاء نقول اجلس في الثالثة ولا توافق الامام في الرابعة. تجلس وتسلم في الثالثة او تنتظر حتى تسلم اعينك. من اهل العلم - 00:27:22
فيقول لا يجوز ان يصلي المأموم خلف الامام صلاة تختلف تختلف هيئتها. وتختلف نيته. هذا اشد الناس الحنابلة واهل الرأي. هنشدده في هذا الجانب ولا يجوزون ان تختلف الهيئة هيئة المأموم عن هيئة الامام - 00:27:42
لقوله عز وجل انما جعل الامام يؤتم به. والواضح من هذا القول ان النبي صلى الله عليه وسلم فسر بقوله فاذا كبر فكبروا فاذا ركع فاركع واذا سفجر استشهدوا واذا جلس مجلس معنى ان توافقهم الا اياه ولا يلزم الذات موافقته النية. وقد ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى - 00:28:02
بنية النافلة وهم يصلون بنية الفريضة في صلاة الخوف. وثبت ايضا ان ان معاذ كان يصلي معه الفريضة وينطلق يصلي بقومه النافذة واقره النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك. فاشتراط التوافق النيات نقول ليس بشرط. واما التوق الهيئات فهو شرط اذا كان يصلي نفس - 00:28:22
طلعات الامام. اما اذا كان يصلي صلاة غير الصلاة تصليها الامام وهي تختلف في هيئتها. وجب عليه متابعته فيما يستطيع. وترك متابعته فيما لا يستطيع. ذكر هنا حديث ابي هريرة وحديث عائشة احاديث كثيرة في هذا الباب. مفادها انه قال انما جعل - 00:28:42
لم يؤتم به فاذا ركع فاركع واذا ركع فارفع واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا. وايضا حديث الزهري عن سفيان عن الزهري انس قال مثل ذلك صنع فرس فجحش شقه الايمن ثم قال صلى الله عليه وسلم انما فعلا يؤتم به فاذا كبر في كفه واذا ركع فاركع واذا قال ربنا فقل ربنا لك الحمد واذا سجد فاسجد - 00:29:02
اذا صلى قاعدا فصلوا قعودا اجمعين. رويضة من طريق عمرو او عمر بن ابي سلمة عن ابيه ابي هريرة مثله. فاذا كبر المكبر واذا ركع تركع واذا قال ربي لك الحمد وان صلى قائما صلى قياما صلى قال صلحوا قعودا. والاحاديث هذي كلها من جهة متنها صحيحة. حديث ابي هريرة حديث عائشة وانس في الصحيحين - 00:29:22
واحد ابي هريرة بغير هذا الاسناد ايضا في الصحيحين لكن ليس بهذا الاسناد هذا اسناد فيه عمر ابن ابي سلمة وهو لا بأس به كحي يحسنه. ثم روى ايضا من طريق عمر - 00:29:42
ثم رويض من طريق الليث عن ابن زويع الجابر وهو في الصحيحين ان قال الشيخ فصلينا وراءه وهو قاعد وابو بكر يكبر الناس تكبيرة ما يسمى البلاغ يبلغوك يبلغ والنبي هو الذي يصلي بالناس قاعد وبكر امام وابو بكر وابو بكر مبلغ مأمون خلف النبي صلى الله عليه وسلم - 00:29:52
فرآنا في القيامة يقول تبل رآنا قيام فقال فاشار اذا فقعدنا فصلينا بصلاته قعود ثم قال ان كدت ان تفعلوا فعل يقومون على ملوكهم وهم قعود. فلا تفعلوا ائتموا بائمتكم ان صلى قائما فصلوا قياما وان صلى قاعدا فصلى - 00:30:12
يخرج من هذا الامر يخرج من قوله وان صلى قال صلوا قعودا اذا عرظ الجلوس في اثناء القيام كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى في اثناء الصلاة قاعدا فاتم الصحابة قياما. الحالة الثانية اذا كان اذا اذا آآ - 00:30:32
اه اذا عرض القيام والحالة الثانية دخل الامام والناس قد صلوا قبله مع امام صحيح ثم ثم صلى الامام الذي هو مريض فهنا يتمون صلاتهم ايضا قياما. واما حديث لا تصلوا خلف خلف قاعد بعدي فهو حديث باطل. حديث انه قال - 00:30:52
لا يصلى خلف قاعد بعدي نقول هو حديث باطل. اشترط بعض العلماء ايضا انه لابد ان يكون الامام هو الامام الراتب. اما ان كان الامام امام عارض فلا تترك او لا يترك القيام لاجله. لان الاصل ان يصلي قائما وانما يترك القيام في اضيق احواله واضيق احواله ان - 00:31:12
الامام راتبا وان يكون الجلوس اه ابتدأه وهو جالس واما اذا كان غير راتب او كان الجلوس عارض فانه يبقى على الاصل هو ان يصلي

قائما. ولذلك جمهور الفقهاء يذهبون الى انه لا يجوز يصلي قائم خلف قائم - 00:31:32
صحيح الصحيح جوازه لقوله صلى الله عليه وسلم وان صلى قاعدا فصلوا قعودا اجمعون او فصلوا قعودا اجمعين. ذكر باب ما جاء في القنوت صلاة الفجر نقف عليها والله اعلم. لكن السجود - 00:31:52
نصلي قاعد يسجد امام يصلي فيه قائما فقال لا يصلي ها؟ نام يعني امرهم انه يأمرون الامام لا يصلي فيهم لانه يصلي فيهم قاعدا ويسجد ايضا العلة طيب في اشكال هو امر انا توقعت المشكلة - 00:32:12
ان لا يصلي خلف قاعد يقول فصلوا قعودا يقول لا تصلوا صلوا صلوا قد صلوا جلوسا. اذا سجد جالس يجلسون يسجدون يصلي ترك القيام من باب اولى يسمع يا شيخنا اللي يسمع حاجة تبليغ في حاجة فقط - 00:32:42
يجوز لحاجة اما بغير حاجة فمن علم يبطل صلاة المبلغ. الحزم يشدد فيها. ويبطل صلاتنا وبين اخوه. هذا ذكرنا بغيره اللي موجودة الان والموجود بعض المساجد في متى توصل؟ تقول هل تعرف هذا خطأ؟ لك متى بتوصل انت؟ هذي اقرب ما يقال يعني كأنه يعني من زينة المسجد. ولا تجوز ان ان تتخذ - 00:33:22
هذه الطرق لتزيد المسائل التبليغ يكون لاي شيء عند الحاجة اذا كان هناك حاجة بلغت اذا لم يكن كحاجة فلا يبلغ لان رفعه بالصوت هذا بس ما ينقص حتى لو ما تبطل الصلاة ولا نقول سنة السنة يعني اقرارا للنبي صلى الله عليه وسلم - 00:33:52
عند الحاجة. في غير الحاجة نقول هذا غير مشروع - 00:34:12